

وبهم هو ذلك واختاروا تقدير ان دون الالام
 ترجيحاً للعامل على ليس يعامل وحوال الالام
 على اسمها اوجهد او على ما بينها ضعيف لا تها
 وان لم تغتبر مع الخبر لا توافق الالام مثلاً في
 معناها الذي هو التاكيد وقدمها مع ضعف
 في قولك شدة ولكن من جرتها الغيرة وتخففان
 المسألة لتقل الشدة وكثرة استعمالها
 بعد التخفيف للام وهو محذور العاوية من ابطالها
 وهو الغالب لغواً ببعض وجوه شبهتها مع
 الفعل كفتح الافر وكونها على ثلثتها وفيها يجوز
 استعمالها على هو الاصل ولهذا لم يكره جهرتها
 على هذا التفسير بل لازم لها اما في اللغة فلا فرق
 بين الحقة والباقية مثلاً ان زيد قام وان
 زيد قام واما في الاعمال فلهذا الالب والابن
 من الاعمال لا يظن ان الاعمال لا تظن ان الاعمال

لعمري

انما با تقديرها او يكون حقيقياً وبهذا خلافاً
 سيبويه وسائر النحاة فاتهم قالوا عند الاعمال
 لا يبرزها الالام خصوصاً لفرق العمل ويجوز قولها
 اي وحوال الحقة على فعل من اتصال المتبداء اي
 من الافعال التي هي داخل المتبداء والجزء لا يبرهن
 كان وطقن ووضعت لانه الاصل وخرها عليها
 فاذا فات ذلك استمر ان ان منوت وحوالها على
 ما يتحقق للمتبداء والجزء رعاية للاصل حسب الاعمال
 كقولك وان كانت للبيعة وان نطقنا في الكاوية
 خلافاً للكوفيين في التعميم ان تعميم الالام او عدم
 تخصيصه بغير داخل المتبداء والجزء لا في الاصل الذي
 على الفعل فانه متفق عليه فالكوفيون قالوا
 البصريين في تجزئتها وحوالها على غير وانها تسكن
 بقولك لم يركب ان قبلت تسماً وجبت
 عليك معوية المعية وهو ث زعد البصريين

المعتمد